

مجالس العلم وتلاوة القرآن

والاستعداد لرمضان

رمضان



جمع در ريب

من خطب و محاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَضَائِلُ الْعِلْمِ

«فَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ ﷻ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ، وَحَثَّ عِبَادَهُ عَلَى الْعِلْمِ وَالتَّرَوُّدِ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ الْمُطَهَّرَةُ.

فَالْعِلْمُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ وَأَجَلِ الْعِبَادَاتِ..
عِبَادَاتِ التَّطَوُّعِ؛ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ ﷻ إِنَّمَا قَامَ بِأَمْرَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: الْعِلْمُ وَالْبُرْهَانُ.

وَالثَّانِي: الْقِتَالُ وَالسَّنَانُ.

فَلَا بُدَّ مِنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُومَ دِينَ اللَّهِ وَيُظْهَرَ إِلَّا بِهِمَا
جَمِيعًا، وَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا مُقَدَّمٌ عَلَى الثَّانِي، وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُغَيِّرُ عَلَى قَوْمٍ
حَتَّى تَبْلُغَهُمُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَيَكُونُ الْعِلْمُ قَدْ سَبَقَ الْقِتَالَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ

رَبِّهِ ۗ﴾ [الزمر: ٩].

فَالِاسْتِفْهَامُ هُنَا لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ مُقَابِلٍ، أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ قَانِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؛
أَيُّ: كَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ؟! وَالطَّرْفُ الثَّانِي الْمُفَضَّلُ عَلَيْهِ مَحْذُوفٌ لِلْعِلْمِ بِهِ.

فَهَلْ يَسْتَوِي مَنْ هُوَ قَانِتٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا أَوْ قَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ، هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ هُوَ مُسْتَكْبِرٌ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ؟

الْجَوَابُ: لَا يَسْتَوِي؛ فَهَذَا الَّذِي هُوَ قَانِتٌ يَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ وَيَحْذَرُ الْآخِرَةَ، هَلْ فِعْلُهُ ذَلِكَ عَنِ عِلْمٍ أَوْ عَنْ جَهْلِ؟

الْجَوَابُ: عَنْ عِلْمٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

لَا يَسْتَوِي الَّذِي يَعْلَمُ وَالَّذِي لَا يَعْلَمُ، كَمَا لَا يَسْتَوِي الْحَيُّ وَالْمَيِّتُ، وَالسَّمِيعُ وَالْأَصْمُ، وَالْبَصِيرُ وَالْأَعْمَى.

الْعِلْمُ نُورٌ يَهْتَدِي بِهِ الْإِنْسَانُ، وَيَخْرُجُ بِهِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، الْعِلْمُ يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ؛ ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

وَلِهَذَا نَجِدُ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ مَحَلُّ الشَّانِ، كُلَّمَا ذُكِرُوا أَثْنِي عَلَيْهِمْ، وَهَذَا رَفَعٌ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُمْ يَرْتَفِعُونَ دَرَجَاتٍ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَالْعَمَلِ بِمَا عَلِمُوا.

إِنَّ الْعَابِدَ حَقًّا هُوَ الَّذِي يَعْبُدُ رَبَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ وَيَتَّبِعُ لَهُ الْحَقَّ، وَهَذِهِ سَبِيلُ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَالْإِنْسَانُ الَّذِي يَتَطَهَّرُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى طَرِيقِ شَرْعِيٍّ، هَلْ هُوَ كَالَّذِي يَتَطَهَّرُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ يَتَطَهَّرُ؟

أَيُّهُمَا أَبْلَغُ فِي تَحْقِيقِ الْعِبَادَةِ؟ رَجُلٌ يَتَطَهَّرُ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالطَّهَارَةِ، وَأَنَّهَا هِيَ طَهَارَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَتَطَهَّرُ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمْ رَجُلٌ آخَرَ يَتَطَهَّرُ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمُعْتَادُ عِنْدَهُ؟

بَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَوَّلَ هُوَ الَّذِي يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ.

فَهَلْ يَسْتَوِي هَذَا وَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِعْلُ كُلِّ مِنْهُمَا وَاحِدًا، لَكِنْ هَذَا عَنْ عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ يَرْجُو اللَّهُ ﷻ وَيَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَشْعُرُ بِأَنَّهُ مُتَّبِعٌ لِلرَّسُولِ ﷺ.

بِالْعِلْمِ يَعْبُدُ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَيَتَعَلَّقُ قَلْبُهُ بِالْعِبَادَةِ، وَيَتَنَوَّرُ قَلْبُهُ بِهَا، وَيَكُونُ فَاعِلًا لَهَا عَلَى أَنَّهَا عِبَادَةٌ لَا عَلَى أَنَّهَا عَادَةٌ، وَلِهَذَا إِذَا صَلَّى الْإِنْسَانُ عَلَى هَذَا النِّحْوِ فَإِنَّهُ مَضْمُونٌ لَهُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ. (*)

وَمِنْ أَهَمِّ فَضَائِلِ الْعِلْمِ:

* أَنَّهُ إِرْثُ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَالْأَنْبِيَاءُ ﷺ لَمْ يُورَثُوا دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِالْعِلْمِ فَقَدْ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ مِنْ إِرْثِ الْأَنْبِيَاءِ (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَى - الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤هـ / ٢٥-١١-٢٠١٢م.

(٢) أخرج أبو داود: (٣/٣١٧، رقم ٣٦٤١ و ٣٦٤٢)، والترمذي: (٥/٤٨-٤٩، رقم ٢٦٨٢)، وابن ماجه: (١/٨١، رقم ٢٢٣)، من حديث: أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ

إِذَا كُنْتَ فِي هَذَا الْقَرْنِ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ فَأَنْتَ مِنْ وِرَاثِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْفَضَائِلِ.

* وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ يَبْقَى، وَأَمَّا الْمَالُ فَيَفْنَى؛ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ فَقَرَاءِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ فِي بَدْءِ الْأَمْرِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ مِنْ أَهْلِ الصَّفَّةِ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يَسْقُطُ كَالْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ^(١)، وَمَا بِهِ سِوَى الْجُوعِ!

وَكَانَ يَسِيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ يَسْتَقْرِئُهُ الْآيَةَ وَهِيَ مَعَهُ؛ رَجَاءً أَنْ يَدْعُوهُ إِلَى بَيْتِهِ وَأَنْ يَنْقَلِبَ بِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يُصِيبَ عِنْدَهُ طَعَامًا وَشَرَابًا.

وَأَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ؛ هَلْ يَجْرِي لِأَبِي هُرَيْرَةَ ذِكْرٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي عَصْرِنَا أَوْ لَا؟ نَعَمْ يَجْرِي كَثِيرًا، فَيَكُونُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْرٌ مِمَّنْ انْتَفَعَ بِمَا نَقَلَ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَالْعِلْمُ يَبْقَى، وَالْمَالُ يَفْنَى.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ...» الْحَدِيثِ، وَفِيهِ: «...» وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ».

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/١٦٠) مَعْلَقًا مَجْزُومًا بِهِ، وَحَسَنَهُ لغيره الألباني في حاشية «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/١٣٨، رقم ٧٠).

(١) أخرج البخاري: (١٣/٣٠٣، رقم ٧٣٢٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ، فَقَالَ: «بِخْ بَخْ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ؛ مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ».

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَسْتَمْسِكَ بِالْعِلْمِ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ - قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ، انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ»^(١).

فَالْعِلْمُ يَبْقَى، وَالْمَالُ إِنْ لَمْ يُوضَعْ مَوْضِعَهُ فَإِنَّهُ يَفْنَى، وَيَكُونُ وَبَالًا عَلَى صَاحِبِهِ.

وَصَاحِبُ الْعِلْمِ لَا يَتَعَبُ فِي حِرَاسَتِهِ، بَلِ الْعِلْمُ يَحْرُسُهُ، وَأَمَّا صَاحِبُ الْمَالِ فَهُوَ لِلْمَالِ حَارِسٌ؛ الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ، وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ.

إِذَا رَزَقَكَ اللَّهُ عِلْمًا فَمَحَلُّهُ فِي الْقَلْبِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى صِنَادِيْقٍ، أَوْ مَفَاتِيْحٍ، أَوْ غَيْرِهَا.

هُوَ فِي الْقَلْبِ مَحْرُوسٌ، وَفِي النَّفْسِ مَحْرُوسٌ، وَهُوَ حَارِسٌ لَكَ؛ لِأَنَّهُ يَحْمِيكَ مِنَ الْخَطَرِ - بِإِذْنِ اللَّهِ ﷻ - فَالْعِلْمُ يَحْرُسُكَ، وَأَمَّا الْمَالُ فَأَنْتَ تَحْرُسُهُ، تَجْعَلُهُ فِي الصِّنَادِيْقِ وَرَاءَ الْأَغْلَاقِ، وَتُعَيِّنُ لَهُ حَارِسًا مِنْ نَفْسِكَ أَوْ مِنْ سِوَاهَا، وَتَكُونُ غَيْرَ مُطْمَئِنٍّ مَعَ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

* وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى أَنْ يَكُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ عَلَى الْحَقِّ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ [آل عمران: ١٨].

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٢٥٥، رقم ١٦٣١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَمْ يَقُلْ: «وَأُولُو الْمَالِ»؛ وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾.

فَاسْتَشْهَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَيْرِ مَشْهُودٍ عَلَيْهِ خَيْرَ خَلْقِهِ بَعْدَ أَنْ شَهِدَ هُوَ تَعَالَى بِنَفْسِهِ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، وَهَذَا أَجَلُ مَشْهُودٍ عَلَيْهِ: ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾؛ فَشَهِدَ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، وَاسْتَشْهَدَ جَلَّ وَعَلَا خِيارَ خَلْقِهِ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾.

فِيكْفِي طَالِبَ الْعِلْمِ فَخْرًا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ شَهِدَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَعَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ ﷻ.

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ هُمْ أَحَدُ صِنْفَيْ وِلَاةِ الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَتِهِمْ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

فَوِلَاةُ الْأُمُورِ هَاهُنَا تَشْمَلُ وِلَاةَ الْأُمُورِ مِنَ الْأَمْراءِ وَالْحُكَّامِ (١)، وَالْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ (٢)، وَوِلَايَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي بَيَانِ شَرِيعَةِ اللَّهِ وَدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَيْهَا،

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ: (٢٥٣/٨، رَقْمُ ٤٥٨٤)، وَمُسْلِمٌ: (١٤٦٥/٣، رَقْمُ ١٨٣٤)، عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، قَالَ:

«نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ»، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُولُو الْأَمْرِ: هُمُ الْأَمْراءُ»، وَهُوَ قَوْلُ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ وَابْنِ زَيْدٍ وَالسُّدِيِّ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ.

(٢) أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (١٤٩/٥)، وَابْنُ حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (٩٨٩/٣)،

رَقْمُ ٥٥٣٤)، وَالْحَاكِمُ: (١٢٣/١، رَقْمُ ٤٢٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمُدْخَلِ»: (ص ٢١٢،

رَقْمُ ٢٦٦)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؛ يَعْنِي: «أَهْلُ

وَوَلَايَةُ الْأَمْرَاءِ فِي تَنْفِيذِ شَرِيْعَةِ اللَّهِ وَالزَّامِ النَّاسِ بِهَا.

وَالْمُلُوكُ حُكَّامٌ عَلَى النَّاسِ، وَالْعُلَمَاءُ حُكَّامٌ عَلَى الْمُلُوكِ، فَلَيْسَ فَوْقَ الْعَالِمِ أَحَدٌ مِمَّنْ يَتَوَلَّى وَوَلَايَةً أَوْ يَتَوَلَّى مَمْلَكَةً أَوْ يَحْكُمُ أُمَّةً، إِلَّا إِذَا كَانَ عَالِمًا.

وَأَهْلُ الْعِلْمِ هُمُ الْقَائِمُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ - تَعَالَى - حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ

الْفِقْهَ وَالدِّينَ، وَأَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ مَعَانِيَ دِينِهِمْ، وَيَأْمُرُونَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ طَاعَتَهُمْ عَلَى الْعِبَادَةِ».

والأثر عزاه السيوطي في «الدر المنثور»: (١٧٦/٢) إِلَى ابْنِ الْمُنْدَرِ، وَهُوَ قَوْلُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَالْحَسَنِ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.. نَحْوُ ذَلِكَ.

وقد جمع بين هذه الأقوال وغيرها الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (١٢٨٧/٢)، فَقَالَ:

«وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ صَحِيحٌ، وَمَرَادٌ بِالْآيَةِ وَوَجْهٌ ذَلِكَ: أَنَّ أَوْلِي الْأَمْرِ الَّذِينَ يَرْتَدِعُ بِهِمُ النَّاسَ أَرْبَعَةٌ:

الأول: الأنبياء؛ وحكمهم على ظواهر الخاصة والعامة وبواطنهم.

والثاني: الولاة؛ وحكمهم على ظاهر الخاصة والعامة دون باطنهم.

والثالث: الحكماء؛ وحكمهم على بواطن الخاصة.

والرابع: الوعاظ؛ وحكمهم على بواطن العامة، وعلى ذلك قوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ

وَالَّذِ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] اهـ.

فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ مُعْطٍ، وَلَنْ تَزَالَ هَذَا الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَيَّ أَمْرَ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» (١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَا تَزَالُ ظَاهِرَةً لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ -تَعَالَى- وَهُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ: «إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ» (٢).

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣): «أَرَادَ أَحْمَدُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ الْحَدِيثِ».

فَلَا يَذْهَبَنَّ وَهُمْ وَاهِمٌ إِلَيَّ أَنْ أَهْلَ الْحَدِيثِ هَاهُنَا هُمْ الَّذِينَ يُقْبَلُونَ عَلَيَّ الْعِلْمَ -عِلْمَ الْحَدِيثِ- تَعَلَّمًا لَهُ رِوَايَةً وَدِرَايَةً، فَإِنَّ الْمَرْءَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَهُوَ أُمَّيٌّ وَلَا مُشَارَكَةَ لَهُ فِي طَلَبِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّهُ عَلَيَّ مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ عَلَيَّ اعْتِقَادِهِمْ وَعَلَيَّ طَرِيقَتِهِمْ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَصْفِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١ / ١٦٤، رَقْم ٧١)، وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- مُسْلِمٌ: (٢ / ٧١٨ - ٧١٩) وَ(٣ / ١٥٢٤، رَقْم ١٠٣٧).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»: (ص ١٠٧، رَقْم ٢)، وَالخَطِيبُ فِي «شَرْفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ»: (ص ٤٣ و ٤٥-٤٦، رَقْم ٣٧ و ٤٣)، وَالْقَاضِي عِيَاضُ فِي «الإلماع»: (ص ٢٥-٢٧)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٣) «إِكْمَالُ الْمَعْلُومِ»: (٦ / ٣٥٠)، وَعَنْهُ: النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَيَّ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: (١٣ / ٦٧)، وَابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»: (١ / ١٦٤).

فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنْهَا قَالَ: «هُمْ مَنْ كَانَ عَلَيَّ مِثْلَ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي».

فَكُلُّ مَنْ كَانَ عَلَيَّ مِثْلَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ فِي الْإِعْتِقَادِ، فِي الْعِبَادَةِ، فِي الْمَعَامَلَةِ، فِي الْأَخْلَاقِ، فِي السُّلُوكِ، بِالْجُمْلَةِ فِي الْمِنْهَاجِ، مَنْ كَانَ عَلَيَّ مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ فَهُوَ مِنْ تِلْكَ الْفِرْقَةِ الَّتِي جُعِلَ لَهَا النَّجَاةُ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَمِنَ الْفَضَائِلِ الْعَظِيمَةِ لِلْعِلْمِ: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يُرْغَبْ أَحَدًا أَنْ يَغْبِطَ أَحَدًا عَلَيَّ شَيْءٍ مِنَ النُّعْمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا إِلَيَّ عَلَى نِعْمَتَيْنِ؛ هُمَا:

١ - طَلَبُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ.

٢ - التَّاجِرُ الَّذِي جَعَلَ مَالَهُ خِدْمَةً لِلْإِسْلَامِ.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَيْهِ هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا» (١).

هَذَا الْحَسَدُ هُوَ الْغِبْطَةُ؛ وَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى الْإِنْسَانُ أَنْ يُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ الْمَغْبُوطُ مَعَ بَقَاءِ النُّعْمَةِ عَلَيْهِ، فَلَا يَتَمَنَّى زَوَالَهَا عَنْهُ، بَلْ وَلَا يَكْرَهُ أَنْ يُنْعَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ بِهَا؛ لِأَنَّ الْحَسَدَ فِي تَعْرِيفِهِ الصَّحِيحِ هُوَ كَرَاهَةُ النُّعْمَةِ عَلَيَّ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ بِهَا.

(١) أخرجه البخاري: (١/١٦٥، رقم ٧٣)، ومسلم: (١/٥٥٩، رقم ٨١٦).

فَمَهْمَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى أَحِيكَ مِنْ نِعْمَةٍ فَكْرِهَتْ هَذِهِ النُّعْمَةَ عِنْدَهُ
فَأَنْتَ لَهُ حَاسِدٌ، لَا تَتَمَنَّى زَوَالَهَا عَنْهُ؛ هَذَا إِمْعَانٌ وَتَوَعُّلٌ فِي الْحَسَدِ!!

«لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»: هَذَا الْحَسَدُ لَيْسَ بِالْحَسَدِ الْمَذْمُومِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ
الْعِبْطَةُ كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ.

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١) عَنْ أَبِي
مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعْثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى
وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ^(٢) أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً قَبِلَتْ الْمَاءَ،
فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ^(٣) وَالْعُشْبَ^(٤) الْكَثِيرَ.

وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ^(٥) أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ؛ فَشَرِبُوا مِنْهَا،
وَسَقَوْا وَرَعَوْا.

وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى؛ إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانُ^(٦) لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً،

(١) أخرجه البخاري: (١/ ١٧٥، رقم ٧٩)، وأخرجه -أيضاً- مسلم: (٤/ ١٧٨٧-١٧٨٨، رقم ٢٢٨٢).

(٢) (الغيث): المطر الذي يأتي عند الاحتياج إليه.

(٣) (الكلاء): نبات الأرض رطباً كان أم يابساً.

(٤) (العشب): النبات الرطب.

(٥) (أجادب): جمع أجذب. وأجذب جمع: جذب، وهي: الأرض التي لا تشرب الماء ولا تنبت.

(٦) (قيعان): جمع قاع؛ وهي: الأرض المستوية الملساء التي لا نبات فيها.

فَذَلِكَ (١) مَثَلٌ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا (٢) وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ.

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُصَنِّفَ نَفْسَهُ الْآنَ - كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ - عَلَى طَائِفَةٍ مِمَّا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تِلْكَ الْأَرْضِ، كُلُّ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَضَعَ نَفْسَهُ فِي مَوْضِعِهِ عَلَى حَسَبِ مَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَبُولِ الْأَرْضِ لِلْغَيْثِ.

فَمِنْ الْأَرْضِ مَا يَقْبَلُ الْغَيْثَ - غَيْثَ السَّمَاءِ - لِيُنْبِتَ الزَّرْعَ وَالْكَالَاءَ، وَمِنْ الْأَرْضِ مَا يُمَسِكُ الْمَاءَ وَلَا يُسْرِبُهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُنْبِتُ زَرْعًا وَلَا كَالًا، وَلَكِنَّ النَّاسَ يَتَنَفَعُونَ بِهَذَا الْمَاءِ الَّذِي أَمْسَكَتُهُ تِلْكَ الطَّائِفَةُ مِنَ الْأَرْضِ.

وَمِنْ الْأَرْضِ طَائِفَةٌ لَا تُنْبِتُ زَرْعًا، وَلَا تُمَسِكُ مَاءً.

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ طَوَائِفَ الْأَرْضِ هَذِهِ - فِي اسْتِقْبَالِهَا لِمَاءِ الْغَيْثِ - مَثَلًا مَضْرُوبًا لِلنَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ مَعَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ.

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ؛ وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» (٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أي: النوع الأول.

(٢) (من لم يرفع بذلك رأسًا): كناية عن شدة الكبر والانفة عن العلم والتعلم.

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٧٤، رقم ٢٦٩٩).

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١)؛ أَي: يَجْعَلُهُ فَقِيهًا فِي دِينِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ لَا يُقْصَدُ بِهِ فِقْهُ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ فِي مُصْطَلَحِ الْفِقْهِ؛ وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ هُوَ: عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَأُصُولِ الدِّينِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِشَرِيْعَةِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ لَكَانَ كَافِيًا فِي الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ عِلْمِ الشَّرِيْعَةِ وَالْفِقْهِ فِيهَا.

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»: مَنْطُوقٌ ظَاهِرٌ، مَفْهُومُهُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا لَمْ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْرًا.

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ يَسْتَضِيءُ بِهِ الْعَبْدُ، فَيَعْرِفُ كَيْفَ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَكَيْفَ يُعَامِلُ عِبَادَهُ، فَتَكُونُ مَسِيرَتُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ.

وَالْعَالِمُ نُورٌ يَهْتَدِي بِهِ النَّاسُ فِي أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، «وَذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، وَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَابِدٍ - لَا يُشَارِكُ فِي الْعِلْمِ، وَلَا مُشَارَكَةَ لَهُ فِيهِ - فَسَأَلَهُ: قَتَلْتَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

(١) تقدم تخريجه.

فَاسْتَعْظَمَ الْأَمْرَ فَقَالَ: لَا، تَقْتُلُ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا وَتَكُونُ لَكَ تَوْبَةٌ!!
فَلَمَّا آيَسَهُ، وَمِنَ الْخَيْرِ أَيَّاسُهُ.. قَتَلَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ، مَا دَامَ بَابُ التَّوْبَةِ قَدْ أُغْلِقَ
فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونُوا تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ وَأَنْ يَكُونُوا مِائَةً، فَقَتَلَهُ فَاتَمَّ بِهِ الْمِائَةُ.

ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْعَالِمِ فَسَأَلَهُ: قَتَلْتُ مِائَةً، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟
فَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَهُ تَوْبَةً، وَأَنَّهُ لَا شَيْءَ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، ثُمَّ دَلَّهُ عَلَى بَلَدٍ أَهْلُهُ
صَالِحُونَ لِيَخْرُجَ إِلَيْهَا، فَخَرَجَ، فَأَتَاهُ الْمَوْتُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ» (١).

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ أَهْلَ الْعِلْمِ فِي الْأُخْرَةِ وَفِي الدُّنْيَا، أَمَا فِي
الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُهُمْ دَرَجَاتٍ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ
وَالْعَمَلِ بِمَا عَلِمُوا، وَأَمَا فِي الدُّنْيَا يَرْفَعُهُمُ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا
تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

هَذِهِ الْفَضَائِلُ مِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ قَطْرَةٌ فِي بَحْرِ مِمَّا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَلَى
لِسَانِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْعِلْمِ.



(١) أخرجه البخاري: (٥١٢/٦)، رقم (٣٤٧٠)، ومسلم: (٤/٢١١٧ - ٢١١٨)،

أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا

«إِنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الثَّنَاءُ وَيَكُونُ الْحَمْدُ لِفَاعِلِهِ، وَلَكِنِّي مَعَ ذَلِكَ لَا أَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ لِلْعُلُومِ الْأُخْرَى فَائِدَةٌ، وَلَكِنَّهَا فَائِدَةٌ ذَاتُ حَدِّينِ: إِنْ أَعَانَتْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَعَلَى نَصْرِ دِينِ اللَّهِ وَانْتَفَعَ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ خَيْرًا وَمُصْلِحَةً.

وَقَدْ يَكُونُ تَعَلُّمُهَا وَاجِبًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ؛ إِذَا كَانَ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَقَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ تَعَلُّمَ الصَّنَاعَاتِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ أَنْ يَطْبُخُوا بِهَا، وَيَشْرَبُوا بِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْتَفِعُونَ بِهَا» (١). (*)

«اعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْعِلْمِ تَابِعٌ لَشَرَفِ مَعْلُومِهِ؛ لِوُثُوقِ النَّفْسِ بِأَدَلَّةِ وُجُودِهِ وَبَرَاهِينِهِ، وَلِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَعَظَمِ النَّفْعِ بِهَا.

(١) كتاب «العلم» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (٢٦/١٧-٢٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ الْعِلْمِ لِلْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ» الْمُحَاضِرَةُ

الثَّانِيَّةُ - الْأَحَدُ ١١ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٤ هـ / ٢٥-١١-٢٠١٢ م.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ أَجَلَ مَعْلُومٍ وَأَعْظَمَهُ وَأَكْبَرَهُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ، وَقِيُومُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ، الْمَوْصُوفُ
بِالْكَمَالِ كُلِّهِ، الْمُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ، وَعَنْ كُلِّ تَمَثِيلٍ وَتَشْبِيهِ فِي كَمَالِهِ.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَفْضَلُهَا،
وَنَسَبَتْهُ إِلَى سَائِرِ الْعُلُومِ كَنَسَبَةِ مَعْلُومِهِ إِلَى سَائِرِ الْمَعْلُومَاتِ.

وَكَمَا أَنَّ الْعِلْمَ بِهِ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَشْرَفُهَا؛ فَهُوَ أَصْلُهَا كُلِّهَا، كَمَا أَنَّ كُلَّ
مَوْجُودٍ فَهُوَ مُسْتَنْدٌ فِي وُجُودِهِ إِلَى الْمَلِكِ الْحَقِّ الْمُبِينِ، وَمُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ فِي تَحْقِيقِ
ذَاتِهِ وَأَنْبِيئِهِ (١)، وَكُلُّ عِلْمٍ فَهُوَ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ بِهِ، مُفْتَقِرٌ فِي تَحْقِيقِ ذَاتِهِ إِلَيْهِ.

فَالْعِلْمُ بِاللَّهِ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ، كَمَا أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ
وَمُوجِدُهُ.

الْعِلْمُ بِهِ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ وَمَنْشُؤُهُ؛ فَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ عَرَفَ مَا سِوَاهُ، وَمَنْ جَهِلَ
رَبَّهُ فَهُوَ لِمَا سِوَاهُ أَجْهَلٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩].

(١) الْأَنْبِيَاءُ: اصطلاح يعني: إثبات وجود الشيء فقط، أو تحقق الوجود العيني من حيث
مرتبه الذاتية، وتدل مواردنا على أنها تستعمل في مقابل (الماهية)؛ أي: المرادفة
لمجرد الوجود.

انظر: «الفصل بين الملل» لابن حزم: (٢/١٣٣)، و«الملل والنحل»: (٢/١٨٠)،
وحاشية عبد الرحمن الوكيل على «مصرع التصوف»: (ص ١٧٠)، و«التعريفات»
للجرجاني: (ص ٣٨).

فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْآيَةَ تَجِدْ تَحْتَهَا مَعْنَى شَرِيفًا عَظِيمًا؛ وَهُوَ: أَنْ مَنْ نَسِيَ رَبَّهُ أَنْسَاهُ ذَاتَهُ وَنَفْسَهُ، فَلَمْ يَعْرِفْ حَقِيقَتَهُ وَلَا مَصَالِحَهُ، بَلْ نَسِيَ مَا بِهِ صَلاَحُهُ وَفَلاَحُهُ فِي مَعاشِهِ وَمَعادِهِ، فَصَارَ مُعْطَلًا مُهْمَلًا بِمَنْزِلَةِ الْأَنْعَامِ السَّائِيَةِ؛ بَلْ رَبَّمَا كَانَتْ الْأَنْعَامُ أَخْبَرَ بِمَصَالِحِهَا مِنْهُ؛ لِبِقَائِهَا عَلَى هُدَاهَا الَّذِي أَعْطَاهَا اللَّهُ إِيَّاهُ.

وَأَمَّا هَذَا؛ فَخَرَجَ عَنِ فِطْرَتِهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا، فَنَسِيَ رَبَّهُ، فَأَنْسَاهُ نَفْسَهُ وَصِفَاتِهَا، وَمَا تَكْمُلُ بِهِ وَتَرْكُو بِهِ وَتَسْعُدُ بِهِ فِي مَعاشِهَا وَمَعادِهَا؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

فَغَفَلَ عَنِ ذِكْرِ رَبِّهِ، فَانْفَرَطَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ وَقَلْبُهُ، فَلَا التَّفَاتَ لَهُ إِلَى مَصَالِحِهِ وَكَمالِهِ، وَمَا تَرْكُو بِهِ نَفْسَهُ وَقَلْبُهُ، بَلْ هُوَ مُشْتَتِ الْقَلْبِ، مُضَيَّعُهُ، مُفْرَطٌ فِي أَمْرِهِ، حَيْرَانٌ، لَا يَهْتَدِي سَبِيلًا.

عِبَادَ اللَّهِ! الْعِلْمُ بِاللَّهِ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ، وَهُوَ أَصْلُ عِلْمِ الْعَبْدِ بِسَعادَتِهِ وَكَمالِهِ وَمَصالِحِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَالْجَهْلُ بِهِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْجَهْلِ بِنَفْسِهِ وَمَصالِحِهَا وَكَمالِهَا، وَمَا تَرْكُو بِهِ وَتُفْلِحُ بِهِ.

فَالْعِلْمُ بِهِ -تَعَالَى- سَعادَةُ الْعَبْدِ، وَالْجَهْلُ بِهِ -تَعَالَى- أَصْلُ شَقاوَةِ الْعَبْدِ^(١).

* «وَمَرَاتِبُ الْعِلْمِ مَرْتَبَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: الْعِلْمُ بِاللَّهِ.

(١) «مفتاح دار السعادة» بتصرف يسير: (١/ ٢٣٧-٢٣٩).

فَأَمَّا الْعِلْمُ بِهِ ﷺ؛ فَخَمْسُ مَرَاتِبَ: الْعِلْمُ بِذَاتِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَتَنْزِيهِهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ.

وَالْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ مَرْتَبَتَيْ الْعِلْمِ: الْعِلْمُ بِدِينِهِ، وَهُوَ مَرْتَبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: دِينُهُ الْأَمْرِيُّ الشَّرْعِيُّ؛ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الْمُوَصَّلُ إِلَيْهِ. وَالثَّانِيَةُ: دِينُهُ الْجَزَائِيُّ، الْمُتَضَمِّنُ ثَوَابَهُ وَعِقَابَهُ، وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ» (١). (*)

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْتَصِمَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنْ يَسْلُكَ سَبِيلَ الطَّلَبِ عَلَى نَهْجِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَفِي هَذَا النَّجَاةُ، وَلَا نَجَاةَ إِلَّا فِيهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ النَّجَاةَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُمَا مَعْدِنُ الْعِلْمِ وَأَصْلُهُ، فَمَهْمَا تَرَكَ الْإِنْسَانُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَتَنَكَّبَهُمَا وَاسْتَدْبَرَهُمَا وَجَعَلَهُمَا دَبْرَ أُذُنَيْهِ وَخَلْفَ ظَهْرِهِ؛ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا. (*) (٢).

وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ جَاهِلٌ ثُمَّ يَصْبِرُ عَلَى جَهْلِهِ، وَالْجَهْلُ أَشَدُّ فَتْكًَا مِنَ السَّرَطَانِ بِالْبَدَنِ، وَهُوَ لَوْ عَلِمَ بِجَسَدِهِ عِلَّةً مَا صَبَرَ وَلَا لِحِظَةً، وَإِنَّمَا يَبْحَثُ عَنِ

(١) «مدارج السالكين»: (١/١٢٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «التَّعْرِيفُ بِالْإِسْلَامِ» [المُحَاضِرَةُ ٥٢: مَرَاتِبُ الْعِلْمِ وَأَنْوَاعُ الْهِدَايَةِ] - الثَّلَاثَاءُ ١ مِنْ رَبِيعِ الثَّانِي ١٤٣٩ هـ / ١٩-١٢-٢٠١٧ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ حُطْبَةٍ: «حَيْثُ وَقَعَ نَفَعٌ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ الْمُحَرَّمِ

١٤٣٤ هـ / ١٦-١١-٢٠١٢ م.

الشِّفَاءِ، وَأَمَّا الْجَهْلُ - وَالْجَهْلُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ دَاءٌ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ: «أَلَا إِنَّ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(١). وَالْعِيُّ هَاهُنَا: الْجَهْلُ، فَجَعَلَهُ ﷺ دَاءً، وَجَعَلَ سُؤَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَوَاءً.

فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ جَاهِلٌ وَيَصْبِرُ عَلَى جَهْلِهِ، وَلَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ الَّذِي يُصَحِّحُ بِهِ عَقِيدَتَهُ، وَيُصَحِّحُ بِهِ عِبَادَتَهُ، وَيُصَحِّحُ بِهِ مُعَامَلَتَهُ. (*).



(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٣٦)، من حديث: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه -أيضاً- في (٣٣٧)، وابن ماجه في «سننه» (٥٧٢)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ١٥٨ - ١٦٥، رقم ٣٦٤، و ٣٦٥).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «شُبُوخُ الْقَمَرَاءِ» - ٢٨ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٤هـ / ٧-٦ -

فَضَائِلُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ

مَجَالِسُ الذِّكْرِ هِيَ أَزْكَى الْمَجَالِسِ وَأَشْرَفُهَا، وَأَنْفَعُهَا وَأَرْفَعُهَا، وَهِيَ أَعْلَى الْمَجَالِسِ قَدْرًا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَجْلُهَا مَكَانَةٌ عِنْدَهُ، مَجَالِسُ الذِّكْرِ حَيَاةٌ لِلْقُلُوبِ، وَنَمَاءٌ لِلْإِيمَانِ، وَصَلَاحٌ وَزَكَاةٌ لِلْعَبْدِ، بِخِلَافِ مَجَالِسِ الْغَفْلَةِ الَّتِي لَا يَقُومُ مِنْهَا الْجَالِسُ إِلَّا بِنَقْصٍ فِي الْإِيمَانِ، وَوَهَاءٍ فِي الْقَلْبِ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ وَنَدَامَةٌ.

إِنَّ مَجَالِسَ الذِّكْرِ هِيَ رِيَاضُ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه قَالَ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا».

قَالُوا: «وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟».

قَالَ: «حِلْقُ الذِّكْرِ» (١). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! ارْتَعُوا فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

قُلْنَا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟».

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥١٠)، وَأَحْمَدُ (١٢٥٤٥)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ

التِّرْمِذِيِّ» (٣٥١٠).

قَالَ: «مَجَالِسُ الذِّكْرِ»، ثُمَّ قَالَ: «اغْدُوا وَرُوحُوا وَاذْكُرُوا، فَمَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللَّهِ عِنْدَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ الْعَبْدَ مِنْهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُ مِنْ نَفْسِهِ». وَهُوَ حَسَنٌ بِهِدْيَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١): «فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَسْكُنَ رِيَاضَ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا فَلْيَسْتَوْطِنْ مَجَالِسَ الذِّكْرِ؛ فَإِنَّهَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ».

وَمَجَالِسُ الذِّكْرِ هِيَ مَجَالِسُ الْمَلَائِكَةِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَجَالِسِ الدُّنْيَا مَجْلِسٌ إِلَّا مَجْلِسٌ يُذَكِّرُ اللَّهَ -تَعَالَى- فِيهِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ، قَالَ: فَيَحْفُونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيُحْمَدُونَكَ، وَيُجَدِّدُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ! مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ! يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ:

(١) «الوابل الصيب» (ص: ١٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩).

يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ! يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

مَجَالِسُ الذِّكْرِ هِيَ مَجَالِسُ الْمَلَائِكَةِ، وَمَجَالِسُ اللَّغْوِ وَالْغَفْلَةِ مَجَالِسُ الشَّيَاطِينِ، وَكُلُّ مُضَافٍ إِلَى شَكْلِهِ، وَكُلُّ امْرِيٍّ يَصِيرُ إِلَى مَا يُنَاسِبُهُ، فَلْيُخْتَرْ الْعَبْدُ أَعَجَبَهُمَا إِلَيْهِ وَأَوْلَاهُمَا بِهِ، وَالذَّاكِرُ يَسْعَدُ بِهِ جَلِيسُهُ، بِخِلَافِ الْغَافِلِ وَاللَّاعِي؛ فَإِنَّهُ يَشْقَى بِهِ جَلِيسُهُ وَيَتَضَرَّرُ.

إِنَّ مَجَالِسَ الذِّكْرِ تُؤَمِّنُ الْعَبْدَ مِنَ الْحَسْرَةِ وَالنَّدَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِخِلَافِ مَجَالِسِ اللَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ؛ فَإِنَّهَا تَكُونُ عَلَى صَاحِبِهَا حَسْرَةً وَنَّدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مُضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» أَي: نَقْصٌ وَتَبَعَةٌ وَحَسْرَةٌ. وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَمِنْ شَرَفِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَعُلُوِّ مَكَانَتِهَا عِنْدَ اللَّهِ: أَنَّ اللَّهَ تعالى يُبَاهِي بِالذَّاكِرِينَ الْمَلَائِكَةَ، كَمَا رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ:

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٥٩) واللفظ له، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٢٣٧)، وحسنه

الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٥٠٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠١).

خَرَجَ مُعَاوِيَةَ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «مَا أَجَلَسَكُمُ؟».

قَالُوا: «جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ -تَعَالَى-».

قَالَ: «اللَّهُ! مَا أَجَلَسَكُمُ إِلَّا ذَاكَ؟».

قَالُوا: «وَاللَّهِ! مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ».

قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجَلَسَكُمُ؟».

قَالُوا: «جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا».

قَالَ: «اللَّهُ! مَا أَجَلَسَكُمُ إِلَّا ذَاكَ؟».

قَالُوا: «وَاللَّهِ! مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ».

قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

فَهَذِهِ الْمُبَاهَاةُ مِنَ الرَّبِّ دَلِيلٌ عَلَى شَرَفِ الذِّكْرِ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَمَحَبَّتِهِ لَهُ، وَأَنَّ لَهُ مَزِيَّةً عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ.

مَجَالِسُ الذِّكْرِ سَبَبٌ لِنُزُولِ السَّكِينَةِ، وَغَشْيَانِ الرَّحْمَةِ، وَحُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ بِالذَّاكِرِينَ، رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(١) عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٠).

عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

وَمَجَالِسُ الذِّكْرِ سَبَبٌ عَظِيمٌ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ اللِّسَانِ، وَصَوْنِهِ عَنِ الْغَيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَالْكَذِبِ، وَالْفُحْشِ، وَالْبَاطِلِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِذِكْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- وَذِكْرِ أَوْامِرِهِ وَبِالْخَيْرِ وَالْفَائِدَةِ؛ تَكَلَّمَ وَلَا بُدَّ بِهَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ أَوْ بِبَعْضِهَا، فَمَنْ عَوَّدَ لِسَانَهُ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ صَانَ لِسَانَهُ عَنِ الْبَاطِلِ وَاللَّغْوِ، وَمَنْ يَسَّ لِسَانَهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ نَطَقَ بِكُلِّ بَاطِلٍ وَلَغَوٍ وَفُحْشٍ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَعْمُرَ أَوْقَاتَنَا بِطَاعَةِ رَبِّنَا، وَأَنْ نَشْغَلَ مَجَالِسَنَا بِذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ وَحُسْنِ عِبَادَتِهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَيْنَا مَجَالِسَ اللَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ وَالْبَاطِلِ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- هُوَ الْمَانُّ بِالْخَيْرِ وَحَدَهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

قَالَ الْعَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَا هُنَا أَشْيَاءُ أُخْرُ أَحِبُّ أَنْ أَعْرِفَهَا إِيَّاكَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ كَمَا يُسْتَحَبُّ الذِّكْرُ يُسْتَحَبُّ الْجُلُوسُ فِي حَلِقِ أَهْلِهِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا».

قَالُوا: «وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟».

قَالَ: «حَلِقُ الذِّكْرِ»^(١)؛ فَإِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَاتٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حَلِقَ الذِّكْرِ،

(١) تقدم تخريجه.



فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ.

ثُمَّ الذِّكْرُ يَكُونُ بِالْقَلْبِ، وَقَدْ يَكُونُ بِاللِّسَانِ، وَأَفْضَلُ مِنْهُمَا مَا كَانَ بِالْقَلْبِ
وَاللِّسَانِ جَمِيعًا، فَإِنْ اقْتَصَرَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَالْقَلْبُ أَفْضَلُ، ثُمَّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتْرَكَ
الذِّكْرُ بِاللِّسَانِ مَعَ الْقَلْبِ بِالْإِخْلَاصِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ بِهِ الرِّيَاءُ، بَلْ يَذْكَرُ بِهِمَا
جَمِيعًا، وَيَقْصِدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ لِأَنَّ تَرْكَ الْعَمَلِ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءٌ، قَالَهُ
الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفَضِيلَةُ الذِّكْرِ غَيْرٌ مُنْحَصِرَةٌ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ وَنَحْوِهَا، بَلْ
كُلُّ عَامِلٍ لِلَّهِ بِطَاعَةٍ فَهُوَ ذَاكِرٌ لِلَّهِ ﷻ، كَمَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.
وَقَالَ عَطَاءٌ: «مَجَالِسُ الذِّكْرِ مَجَالِسُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ كَيْفَ تَشْتَرِي وَتَبِيعُ،
وَتُصَلِّي وَتَصُومُ، وَتَنْكُحُ وَتَطْلُقُ، وَتَحُجُّ، وَنَحْوُ ذَلِكَ». (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرَحُ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ: فَضْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ».



فَضْلُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ

لَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴾ ﴿٢٩﴾ لِيُؤْفِقَهُمُ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠].

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ﴾ أَي: يَتَّبِعُونَهُ فِي أَوَامِرِهِ فَيَمْتَثِلُونَهَا، وَفِي نَوَاهِيهِ فَيَتْرُكُونَهَا، وَفِي أَخْبَارِهِ فَيُصَدِّقُونَهَا وَيَعْتَقِدُونَهَا، وَلَا يُقَدِّمُونَ عَلَيْهِ مَا خَالَفَهُ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَيَتْلُونَ - أَيْضًا - أَلْفَاظَهُ؛ بِدِرَاسَتِهِ، وَمَعَانِيهِ بِتَبَعِهَا وَاسْتِخْرَاجِهَا.

ثُمَّ خَصَّ مِنَ التَّلَاوَةِ بَعْدَمَا عَمَّ الصَّلَاةَ - الَّتِي هِيَ عِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ الْمُسْلِمِينَ، وَمِيزَانُ الْإِيمَانِ، وَعَلَامَةُ صِدْقِ الْإِسْلَامِ - النَّفَقَةَ عَلَى الْأَقْرَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْيَتَامَى وَغَيْرِهِمْ مِنَ الزَّكَاةِ وَالْكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ وَالصَّدَقَاتِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ.

﴿ يَرْجُونَ ﴾ بِذَلِكَ ﴿ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴾ أَي: لَنْ تَكْسُدَ وَتَنْفُسُدَ، بَلْ تِجَارَةٌ هِيَ أَجَلُ التَّجَارَاتِ وَأَعْلَاهَا وَأَفْضَلُهَا؛ أَلَا وَهِيَ رِضَا رَبِّهِمْ، وَالْفَوْزُ بِجَزِيلِ ثَوَابِهِ، وَالنَّجَاةُ مِنْ سُخْطِهِ وَعِقَابِهِ، وَهَذَا فِيهِ الْإِخْلَاصُ بِأَعْمَالِهِمْ، وَأَنََّّهُمْ لَا يَرْجُونَ بِهَا مِنَ الْمَقَاصِدِ السَّيِّئَةِ وَالنِّيَّاتِ الْفَاسِدَةِ شَيْئًا.

وَذَكَرَ أَنَّهُمْ حَصَلَ لَهُمْ مَا رَجَوْهُ فَقَالَ: ﴿لِيُوفِيَهُمْ أَجُورَهُمْ﴾ أَي: أُجُورَ أَعْمَالِهِمْ عَلَى حَسَبِ قَلْبِهَا وَكَثَرَتِهَا، وَحُسْنِهَا وَعَدَمِهَا، ﴿وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ زِيَادَةً عَنِ أَجُورِهِمْ، ﴿إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ غَفَرَ لَهُمُ السَّيِّئَاتِ، وَقَبَلَ مِنْهُمْ الْقَلِيلَ مِنَ الْحَسَنَاتِ (١).

«يُخْبِرُ - تَعَالَى - عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَهُ، وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَعْمَلُونَ بِمَا فِيهِ؛ مِنْ إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَالْإِنْفَاقِ مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَشْرُوعَةِ لَيْلًا وَنَهَارًا، سِرًّا وَعَلَانِيَةً، ﴿يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ﴾ أَي: يَرْجُونَ ثَوَابًا عِنْدَ اللَّهِ لَا بُدَّ مِنْ حُصُولِهِ؛ فَمِنْ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: أَنَّهُ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: «إِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ»؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيُوفِيَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ أَي: لِيُوفِيَهُمْ ثَوَابَ مَا فَعَلُوهُ، وَيُضَاعِفَهُ لَهُمْ بِزِيَادَاتٍ لَمْ تَخْطُرْ لَهُمْ، ﴿إِنَّهُ غَفُورٌ﴾ أَي: لِدُنُوبِهِمْ، ﴿شَكُورٌ﴾ لِلْقَلِيلِ مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: كَانَ مُطَرَّفٌ رَضِيَ اللَّهُ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ يَقُولُ: هَذِهِ آيَةُ الْقُرْآنِ (٢).

تِلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى نَوْعَيْنِ:

- النَّوْعُ الْأَوَّلُ: تِلَاوَةُ حُكْمِيَّةٌ. وَهِيَ تَصْدِيقُ أَخْبَارِهِ، وَتَنْفِذُ أَحْكَامِهِ بِفِعْلِ

أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

- وَالنَّوْعُ الثَّانِي: تِلَاوَةُ لَفْظِيَّةٌ؛ وَهِيَ قِرَاءَتُهُ.

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٨٠٩).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٦ / ٤٨٣).

وَقَدْ جَاءَتِ النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ فِي فَضْلِهَا، إِمَّا فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَإِمَّا فِي سُورٍ وَأَيَّاتٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْهُ.

فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»^(١) مِنْ رِوَايَةِ عَثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ والہ وسلم قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ والہ وسلم قَالَ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ».

وَالْأَجْرَانِ أَحَدُهُمَا عَلَى التَّلَاوَةِ، وَالثَّانِي عَلَى مَشَقَّةِ التَّلَاوَةِ عَلَى الْقَارِئِ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٣) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ والہ وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَثْرَجَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ؛ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ».

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ»^(٤) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ والہ وسلم قَالَ: «افْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ».

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ^(٥) مِنْ رِوَايَةِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی اللہ علیہ والہ وسلم قَالَ: «أَفَلَا يَعْدُو

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

(٤) أخرجه مسلم (٨٠٤).

(٥) أخرجه مسلم (٨٠٣).

أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ - أَيْ: أَرْبَعُ آيَاتٍ - خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ مِنَ النُّوقِ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ».

وعند مسلمٍ في «الصَّحِيحِ»^(١) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: (نَسِيتُ) يُشْعِرُ بِعَدَمِ الْمُبَالَغَةِ بِمَا حَفِظَ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَسِيَهُ!
وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ (الْم) حَرْفٌ،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩١٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢٦٣/٦)، والبيهقي في

«شعب الإيمان» (١٩٨٣)، وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢٩١٠).

وَلَكِنْ (أَلِفٌ) حَرْفٌ، وَ(لَامٌ) حَرْفٌ، وَ(مِيمٌ) حَرْفٌ».

فَهَذِهِ بَعْضُ فَضَائِلِ كِتَابِ اللَّهِ الْمَجِيدِ، وَهَذَا أَجْرُهُ لِمَنْ احْتَسَبَ الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ وَالرُّضْوَانَ، أَجُورٌ كَبِيرَةٌ لِأَعْمَالٍ يَسِيرَةٍ، فَالْمَغْبُونُ الَّذِي ظَلَمَ نَفْسَهُ مَنْ فَرَطَ فِي ذَلِكَ، وَالْخَاسِرُ مَنْ فَاتَهُ الرَّبْحُ حَتَّى لَا يُمَكِّنَ تَلَاْفِيَهُ.

وَهَذِهِ الْفَضَائِلُ شَامِلَةٌ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ.

وَقَدْ وَرَدَتْ السُّنَّةُ بِفَضَائِلٍ لِسُورٍ مُعَيَّنَةٍ مُخَصَّصَةٍ، فَمِنْ تِلْكَ السُّورِ:

- سُورَةُ الْفَاتِحَةِ؛ فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله و سلم قَالَ: «لَأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؛ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ».

وَمِنْ أَجْلِ فَضِيلَتِهَا كَانَتْ قِرَاءَتُهَا رُكْنًا فِي الصَّلَاةِ، لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهَا، قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله و سلم: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلم: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٣). قَالَهَا ثَلَاثًا.

فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ».

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤).

(٣) فهي صلاةٌ «خِدَاجٌ» أي: ناقصةٌ غيرُ تامةٍ.

فَقَالَ: «اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ»^(١). الْحَدِيثُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- وَمِنَ السُّورِ الْمُعَيَّنَةِ: سُورَةُ (الْبَقْرَةِ) وَ(آلِ عِمْرَانَ)، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا
غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَّائَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا،
اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ -
يَعْنِي: السَّحْرَةَ-»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ
الْبَقْرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ مَنْ قَرَأَهَا فِي
لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ» يَعْنِي: آيَةَ الْكُرْسِيِّ.

وَذَلِكَ مِمَّا صَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ؛ فَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) مِنْ
رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُعَلَّقًا، وَهُوَ مَوْصُولٌ عِنْدَ غَيْرِ الْبُخَارِيِّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ وَكَّلَهُ بِحِفْظِ تَمْرِ الصَّدَقَةِ - يَعْنِي: صَدَقَةَ الْفِطْرِ -، فَجَاءَ
آتٍ بِاللَّيْلِ فَحَثَا حَثَوَاتٍ، فَأَخَذَهُ فَقَالَ: «لَا رَفْعَ لَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٠).

(٤) أخرجه البخاري (٢٣١١).

قَالَ: «إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ».

قَالَ: «فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ الْبَارِحَةَ؟».

قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ».

قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ».

فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: «لَا تُرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

قَالَ: «دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ».

فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ؟».

قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ».

فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ».

فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: «لَا تُرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ؛ إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ، قَالَ: «دَعْنِي أَعْلَمَكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا؛ إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ؛ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ».

فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ؟».

قُلْتُ: «زَعَمَ أَنَّهُ يَعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا».

قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ - فَصَدَّقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -، وَتَعَلَّمَ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ؟».

قُلْتُ: «لَا».

قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ».

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ وَهُوَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا بَابٌ قَدْ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ، مَا فُتِحَ قَطُّ، قَالَ: فَزَلَّ مِنْهُ مَلَكٌ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَبْشُرْ بِنُورَيْنِ قَدْ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُوتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُوتِيْتَهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- مِنَ السُّورِ الْمُعَيَّنَةِ فِي الْفَضِيلَةِ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)؛ فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»^(٢) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ): «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

وَلَيْسَ مَعْنَى كَوْنِهَا تَعْدِلُهُ فِي الْفَضِيلَةِ أَنَّهَا تُجْزَى عَنْهُ؛ لِذَلِكَ لَوْ قَرَأَهَا فِي الصَّلَاةِ لَمْ تُجْزِئْهُ عَنِ (الْفَاتِحَةِ)، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الشَّيْءِ مُعَادِلًا لِغَيْرِهِ فِي

(١) أخرجه مسلم (٨٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠١٣).

الْفَضِيلَةَ أَنْ يُجْزَى عَنْهُ؛ فَفِي «الصَّحِيحِينَ» (١) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ (عَشْرَ مَرَّاتٍ)؛ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

وَمَعَ ذَلِكَ فَلَوْ كَانَ عَلَى الرَّجُلِ أَرْبَعُ رِقَابٍ كَفَّارَةً فَقَالَ هَذَا الذِّكْرُ؛ لَمْ يُجْزِئْهُ عَنْ هَذِهِ الرِّقَابِ وَإِنْ كَانَ يُعَادِلُهَا فِي الْفَضِيلَةِ، وَإِنَّمَا عَدَلَتْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي الْمَقَاصِدِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ تَوْحِيدٌ، وَأَحْكَامٌ، وَقَصَصٌ.

وَسُورَةٌ (الإِخْلَاصِ) اِخْتَوَتْ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ تَوْحِيدِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْكُفْرِ وَالشَّبِيهِ وَالْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ.

- مِنْ السُّورِ الْمُعَيَّنَةِ فِي الْفَضِيلَةِ (سُورَتَا الْمُعَوِّذَتَيْنِ)؛ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ)، وَ(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)؛ فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ: (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)» (٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلِلنِّسَائِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله أَمَرَ عُقْبَةَ أَنْ يَقْرَأَ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: «مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا، وَلَا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيدٌ بِمِثْلِهِمَا» (٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٨١٤).

(٣) أخرجه النسائي (٥٤٣٦)، قال الألباني في «صحيح سنن النسائي» (٥٤٥٣): «حسن

فَاجْتَهِدُوا - إِخْوَانِي - فِي كَثْرَةِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ لَا سِيَّمَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الَّذِي
أُنزِلَ فِيهِ؛ فَإِنَّ لِكَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ فِيهِ مَزِيَّةً خَاصَّةً.

كَانَ جِبْرِيلُ يُعَارِضُ النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ
الْعَامُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ عَارِضَهُ مَرَّتَيْنِ (١)؛ تَأْكِيدًا وَتَشْيِيتًا.

وَكَانَ سَلَفُنَا الصَّالِحُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ يُكْثِرُونَ
مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا.

كَانَ الزُّهْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا هُوَ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَإِطْعَامُ
الطَّعَامِ».

وَكَانَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ تَرَكَ قِرَاءَةَ الْحَدِيثِ وَمَجَالِسَ الْعِلْمِ،
وَأَقْبَلَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُصْحَفِ.

وَكَانَ قَتَادَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ دَائِمًا، وَفِي رَمَضَانَ فِي كُلِّ
ثَلَاثٍ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ.

(١) أخرج أحمد (٣٠١٠) واللفظ له، وابن أبي شيبة (٣٠٩٢٠)، والحاكم (٢٩٠٣) بإسناد صحيح عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَلَى جِبْرِيلَ، فَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَيْلَتِهِ الَّتِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، لَا يُسَأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ الشَّهْرُ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَضَ فِيهِ عَرَضَتَيْنِ».

وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ،
وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ لَيْلَتَيْنِ.

وَكَانَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَتَيْنِ فِي جَمِيعِ الشَّهْرِ.

فَاقْتَدُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - بِهَؤُلَاءِ الْأَخْيَارِ، وَاتَّبِعُوا طَرِيقَهُمْ تَلَحُّقُوا بِالْبِرَّةِ
الْأَطْهَارِ، وَاغْتَنِمُوا سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِمَا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ؛ فَإِنَّ
الْأَعْمَارَ تُطَوَّى سَرِيعًا، وَالْأَوْقَاتَ تَمْضِي جَمِيعًا وَكَانَهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ! (*).



(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «فَضْلُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَأَنْوَاعُهَا» - الْخَمِيسُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ

كَيْفَ نَسْتَقْبِلُ شَهْرَ الصِّيَامِ؟

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُخَلِّ زَمَانًا مِنْ رَحْمَاتٍ غَامِرَةٍ، وَفِيوضَاتٍ شَامِلَةٍ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةً مَرْحُومَةً، وَهِيَ كَالغَيْثِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ، وَهَذِهِ هِيَ أُمَّةُ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ.

وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا يَكُونُ مِنْ قِصْرِ أَعْمَارِ أَبْنَائِهَا؛ فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُمْ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ مَا يُحْصَلُونَ بِهِ الْغَايَاتِ، بَلْ وَيُوفُونَ بِهِ عَلَى الْغَايَاتِ، وَيَسْتَشْرِفُونَ بِهِ عَلَى النَّهَائَاتِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ إِكْرَامِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ.

جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ مَوَاسِمِ الرَّحْمَةِ شَهْرَ رَمَضَانَ.



جُمْلَةٌ مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ

لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلصِّيَامِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ مَا اللَّهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- بِهِ عَلِيمٌ، فَالصِّيَامُ بِإِطْلَاقٍ لَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ، وَمِنَ الْفَضَائِلِ، وَمِنَ الثَّوَابِ عِنْدَ رَبِّنَا الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الدِّيَّانُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِدْلًا، فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ.

قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ^(٢): «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ».

وَعِدْلٌ وَ(مِثْلٌ) بِمَعْنَى، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ نَظِيرًا وَلَا مَثِيلًا وَلَا عِدْلًا.

وَأَخْبَرَ ﷺ: «أَنْ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَاعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجْهَهُ عَنِ

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى»: ١٦٥ / ٤، رقم (٢٢٢٢ و ٢٢٢٣).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١ / ٥٨٠، رقم (٩٨٦).

(٢) للنسائي أيضا: رقم (٢٢٢٠ و ٢٢٢١).

النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (١).

فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلصِّيَامِ مِنَ الْفَضَائِلِ، وَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ كَمَا بَيَّنَّ لَنَا ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنَا ﷺ، فِيمَا يَرُوهُ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ جَلَّ وَعَلَا: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» (٢).

وَالرَّسُولُ ﷺ بَيْنَ الْكَثِيرِ مِنَ فَضَائِلِ الصِّيَامِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَرَضَ عَلَى الْأُمَّةِ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْزَالِ الْقُرْآنِ فِيهِ.

فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤٧/٦، رقم (٢٨٤٠)، ومسلم في «الصحیح»: ٨٠٨/٢، رقم (١١٥٣)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». وفي رواية لمسلم: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤/ ١١٨، رقم (١٩٠٤)، ومسلم في «الصحیح»: ٨٠٦/٢، رقم (١١٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَمَامُهُ: «... وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفْتُ يَوْمِيذٍ وَلَا يَسْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

وَاللَّهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- جَعَلَ فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنَ الْعَطَاءِ مَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «فَإِنَّ مَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١)، وَلَا تَجِدُ ذَلِكَ لِأُمَّةٍ سِوَى أُمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَهَذَا مَوْسِمُ الطَّاعَةِ الْأَكْبَرِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ. (*).



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٩١ / ١ و ٩٢، رقم (٣٥ و ٣٧ و ٣٨)، ومسلم في

«الصحیح»: ٥٢٣ / ١ و ٥٢٤، رقم (٧٦٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَلَى أَبْوَابِ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ / ٦ -

اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِالْفَرَحِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ

أَمَرَ اللَّهُ بِالْفَرَحِ بِالذِّينِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرِحْمَتِهِ
فِي ذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَيَا كُلَّ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ! قُلْ لِلنَّاسِ مُبِينًا وَمُقْنِعًا:
اسْتَمْسِكُوا بِإِضْطِحَالِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَرَحْمَتِهِ الْعَظِيمَةِ بِكُمْ، وَمَا آتَاكُمْ فِي كِتَابِهِ
الْمَجِيدِ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَشِفَاءِ الصُّدُورِ، فَبِذَلِكَ الَّذِي جَاءَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ، وَالْحِرْصِ
عَلَى الْإِسْتِمْسَاكِ بِهِ وَاتِّبَاعِهِ؛ فَلْيَفْرَحُوا.

وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكُمْ فِي مَا لَوْ اسْتَمْسَكْتُمْ بِهِ، وَاتَّبَعْتُمْ وَصَايَاهُ؛ هُوَ خَيْرٌ
لَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا يَجْمَعُونَ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَلذَاتِهَا الْفَانِيَةِ. (*)

وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مِنْ هَذِهِ
الْمَوَاسِمِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تُغْفَرُ فِيهَا الذُّنُوبُ، وَتُحَطُّ فِيهَا السَّيِّئَاتُ، وَتُضَاعَفُ فِيهَا
الْحَسَنَاتُ مَا أَكْرَمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِهِ أُمَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. (* / ٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ التَّعْلِيقِ عَلَى: «مُخْتَصَرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [سورة يونس: ٥٨].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الِاسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٩ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٦هـ /

٢٣-٩-٢٠٠٥م، بِتَصَرُّفٍ وَاحْتِصَارٍ.

اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالتَّوْبَةِ وَتَطْلِيقِ الْعَادَاتِ السَّيِّئَةِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَا بُدَّ مِنْ اسْتِعْدَادٍ لِدُخُولِ هَذَا الْمَوْسِمِ؛ بِتَطْلِيقِ عَادَاتٍ قَدْ تَجَدَّرَتْ فِي حَبَّةِ الْقَلْبِ، وَصَارَتْ نَمَطًا فِي الْحَيَاةِ لَا يُقْلَعُ عَنْهُ.

فَلَا بُدَّ مِنَ الْوَقْفَةِ الْمُتَأَنِّيَةِ؛ مِنْ أَجْلِ اقْتِلَاعِ جُذُورِ تِلْكَ الْعَادَاتِ مِنَ الْقُلُوبِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَخَفَّفَ الْمَرْءُ مِنْ ثِقَلِ قَدْ أَضْنَى كَاهِلِيهِ، وَقَدْ أَقْضَى مَضْجَعَهُ، وَقَدْ أَحْنَى ظَهْرَهُ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا فِي مُنْطَلَقِهِ فِي سَبِيلِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا.

لَا بُدَّ مِنْ تَقْلِيلِ الطَّعَامِ وَالْكَلامِ وَالْمَنَامِ.

وَلَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْأُوبَةِ، لَا بُدَّ مِنَ الْإِحْلَاصِ فِيهَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِقْلَاعِ عَنِ الذُّنُوبِ عَلَى الْفَوْرِيَّةِ وَالنَّدَمِ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهَا، مَعَ الْعَزْمِ عَلَى عَدَمِ الْمُعَاوَدَةِ، مَعَ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَرْبَابِهَا؛ لِأَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي التَّوْبَةِ مِنَ حُقُوقِ الْعِبَادِ أَنْ تُودَى الْمَظَالِمُ إِلَى أَرْبَابِهَا.



اسْتِقْبَالَ رَمَضَانَ بِتَطْهِيرِ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ

عَلَيْنَا -عِبَادَ اللَّهِ- أَنْ نَلْتَمِسَ لِفَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْقُدُومِ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْلَمُ إِلَّا اللَّهُ مَنْ يُلْغُهُ، فَاللَّهُمَّ بَلِّغْنَا رَمَضَانَ، وَاجْعَلْنَا فِيهِ مِنَ الْمُحْسِنِينَ الْمُقْبُولِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ.

أَقْبِلْ عَلَيَّ رَبِّكَ جَلَّ وَعَلَا بِمَجْمُوعِ قَلْبِكَ وَجَمَاعِ رُوحِكَ؛ بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ صَالِحَةٍ وَقَلْبٍ مُوقِنٍ مُؤْمِنٍ مُحْتَسِبٍ، عَسَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُغَيِّرَ مَا بِنَا ﴿إِنَّا اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ يُغَيِّرَ اللَّهُ مَا بِنَا عَلَيَّ الْمُسْتَوَى الْفَرْدِيَّ وَعَلَيَّ الْمُسْتَوَى الْمَجْمُوعِيَّ؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نُغَيِّرَ مَا بِأَنْفُسِنَا.

يَنْبَغِي أَنْ نُحْصَلَ -عِبَادَ اللَّهِ- أُمُورًا قَبْلَ الدُّخُولِ عَلَيَّ ذَلِكَ الْمَوْسِمِ الْأَعْظَمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَةِ لِلْأُمَّةِ وَمِنْهَا:

١- أَنْ نَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوْبَةً نَصُوحًا، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ إِلَّا تَعُودَ حَتَّى يَرْجِعَ اللَّبَنُ إِلَى الضَّرْعِ، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ عَزْمٌ وَنَدْمٌ، وَإِقْبَالٌ عَلَيَّ مَرَاضِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَعْدُ عَنْ مَسَاخِطِهِ، عَزْمٌ عَلَيَّ إِلَّا تَعُودَ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ إِلَى الضَّرْعِ!!

فَهَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ.

* بِتَصْحِيحِ الْإِعْتِقَادِ، وَالتَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُخَالِطُهُ مِنْ شَرِكٍ وَبِدْعَةٍ وَمِنْ تَخْلِيْطٍ وَتَهْوِيْشٍ.

* وَبِسَلَامَةِ الصَّدْرِ لِلْمُسْلِمِينَ..

وَعِشْ سَالِمًا صَدْرًا وَعَنْ غِيْبَةٍ فَعِْبُ = تَحَضَّرَ حِظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَى مُغَسَّلًا (١)

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُفْتَشَ فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ نُخَلِّصَهَا مِنْ شَوَائِبِهَا وَأَفَاتِهَا.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ تَسْلَمَ صُدُورُنَا لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ نَفْعَهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ الْأَخْذَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ لَا التَّشْفِي فِيهِمْ.

* وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّنَا جَمِيعًا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضُوٌّ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى» (٢).

(١) البيت للإمام العالم سيّد القراء: القاسم بن فيره، أبو محمّد الشاطبي، (المتوفى: ٥٩٠هـ)،

من كتابه: «حرز الأمانى ووجه التهاني» المعروف بـ «متن الشاطبية» مع شرح أبو شامة:

«إبراز المعاني»: ص ٥٥، البيت رقم (٨٠)، وقال بعده:

وَهَذَا زَمَانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالتِّي
كَقَبْضِ عَلَى جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ الْبَلَاءِ
وَلَوْ أَنَّ عَيْنًا سَاعَدَتْ لَتَوَكَّفَتْ
سَحَائِبُهَا بِالذَّمِّ دِيمًا وَهَطَّلَا
وَلَكِنَّهَا عَنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ قَحْطُهَا
فِيَا ضَيْعَةَ الْأَعْمَارِ تَمْشِي سَبْهَلَا

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٠ / ٤٣٩، رقم (٦٠١١)، ومسلم في «الصحيح»:

٤ / ١٩٩٩، رقم (٢٥٨٦) واللفظ له، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

فَالْمُسْلِمُونَ جَسَدٌ وَاحِدٌ، وَالْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا.
يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُرَاقِبَ قُلُوبَنَا وَضَمَائِرَنَا وَأَنْفُسَنَا وَأَرْوَاحَنَا وَالسِّنَّتَنَا
وَجَوَارِحَنَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَرْنَا، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ».
عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهِ؛ مِنْ مَدَارِسَةِ الْقُرْآنِ، وَالْعُكُوفِ عَلَى آيَاتِ
الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «كَانَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لَمْ
يَقُمْ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». هَكَذَا.
* عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَقْدِيمِ الطَّعَامِ لِلْمُحْتَاجِينَ وَغَيْرِ الْمُحْتَاجِينَ؛
لِأَنَّ «مَنْ فَطَرَ فِي هَذَا الشَّهْرِ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ
شَيْءٌ»^(١)؛ حَتَّى وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ، وَلَكِنَّهُ يَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ إِلَى اللَّهِ.

وفي رواية البخاري، بلفظ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمِثْلِ
الْجَسَدِ...» الحديث.

وفي رواية لمسلم: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ
بِالْحَمَى وَالسَّهْرِ»، وفي رواية له أيضا: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ
اشْتَكَى كُلَّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ».

والحديث بنحوه في «الصحيحين» من حديث: أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، بلفظ:
«الْمُؤْمِنُونَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

(١) أخرجه الترمذي في «الجامع»: ١٦٢/٣، رقم (٨٠٧)، وابن ماجه في «السنن»:

٥٥٥/١، رقم (١٧٤٦)، من حديث: زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، والحديث صححه الألباني في «صحيح

وَبَيَّنَ لَنَا نَبِينَا ﷺ: «أَنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»^(١)، وَهُوَ مِنْ شِعَائِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمِنْ شِعَارَاتِهَا، وَمِنْ عَلَامَاتِهَا.

و«فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ: أَكْلَةُ السَّحْرِ»^(٢).

فَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي فَرَطَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ!! مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ: «أَنَّ الْأُمَّةَ مَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»^(٣). فَهَذَا يَنْسَرِحُ عَلَى مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ.

فَاللَّهُمَّ سَلِّمْنا رَمَضَانَ، وَسَلِّمْنا إِلَى رَمَضَانَ، وَاللَّهُمَّ سَلِّمْ لَنَا رَمَضَانَ، وَتَسَلِّمْ مِنَّا رَمَضَانَ يَا كَرِيمُ يَا رَحْمَنُ.

وَصَلِّىَ اللهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.*



الترغيب والترهيب»: ١/٦٢٣، رقم (١٠٧٨).

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤/١٩٨، رقم (١٩٥٧)، ومسلم في «الصحيح»:

٢/٧٧١، رقم (١٠٩٨)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ».



(٢) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٢/٧٧٠، رقم (١٠٩٦)، من حديث: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ حُطْبَةٍ: «عَلَى أَبْوَابِ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣١هـ / ٦-٨-٢٠١٠م.



بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ وَالْتَحْذِيرُ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْرَمَاتِ

الْعَجَبُ - عِبَادَ اللَّهِ! - أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الشَّهْرُ - الَّذِي هُوَ لِتَحْصِيلِ الطَّاعَةِ؛ مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ الرُّضْوَانِ - مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ تَحْصِيلاً لِلْسِّيَّئَاتِ، وَتَكْثِيرًا لِلْأَثَامِ وَالْأَوْزَارِ؛ بِإِطْلَاقِ الْبَصَرِ إِلَى الْمَحْرَمَاتِ، وَبِالْعُكُوفِ عَلَيْهَا فِي الْأَمْسَاءِ وَالْأَصْبَاحِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ!!

مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ الشَّهْرُ - الَّذِي تُفْطَمُ فِيهِ النَّفْسُ عَنْ شَهَوَاتِهَا - مُسْتَرَاحًا لِلرَّتْعِ فِي لَذِيذِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَحُلُوِّ الْمَنَامِ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مَقْصِدًا فِي شَهْرِ الصِّيَامِ.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَفْعَلَ الْخَيْرَ، وَلَا نَجْعَلَ الصَّوْمَ تُكَأَةً مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ خَبَائِثِ النَّفْسِ.

الصَّائِمُ مُنْكَسِرٌ لِلَّهِ، خَاضِعٌ بِتَقْوَاهُ لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ الَّذِي أَمَرَهُ بِأَنْ يَكُونَ فِي سَكِينَةٍ وَدَعَا، وَأَنْ يُقَدَّمَ الْمَعْرُوفَ، وَأَنْ يَبْتَعِدَ عَنْ جَمِيعِ الْمُنْكَرَاتِ.

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتَأَمَّلَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي هَذَا الْمَوْسِمِ الْعَظِيمِ فِي أَحْوَالِنَا،

وَأَنْ نَقِفَ عَلَى رَأْسِ طَرِيقِنَا؛ لِكَيْ نُرَاجِعَ مَا مَرَّ مِنْ أَعْمَارِنَا، لِكَيْ نَنْظُرَ فِيهَا مَرًّا -
مُنْذُ الْإِحْتِلَامِ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ - نَظْرَةً فَاحِصَةً مُتَأَمِّلَةً وَاعِيَةً ثَابِتَةً، وَأَنْ يَجْتَهِدَ
الْإِنْسَانُ فِي بَيَانِ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ، وَفِي النَّظَرِ فِي تَقْوِيمِ وَتَثْمِينِ نَفْسِهِ.

أَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَحْقَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟!!!

وَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْخُضُوعِ لِدِينِ رَبِّكَ بِأَحْكَامِهِ وَشَرِيعَتِهِ؟!!!

اتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَفِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ رَبِّكَ وَأَخْلِصْ،
وَصَفِّ حَتَّى يُصَفِّيَ لَكَ، وَلَا تُخَلِّطْ حَتَّى لَا يُخَلِّطَ عَلَيْكَ، وَاللَّهُ يَرْعَاكَ وَبِكَالَاءَتِهِ
يَتَوَلَّاكَ، وَهُوَ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. (*).

فَنَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُبَلِّغَنَا رَمَضَانَ، فَإِذَا مَا بَلَّغْنَا أَعَانَنَا عَلَيْهِ، حَتَّى
إِذَا مَا قَدَّرَ اللَّهُ أَنْ يَنْسَلِخَ عَنَّا جَعَلْنَا مِنَ الْمَغْفُورِ لَهُمْ وَالْمَرْحُومِينَ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ. (* / ٢).

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا تِلَاوَةَ كِتَابِكَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنَّا، وَاهْدِنَا بِهِ
سُبُلَ السَّلَامِ، وَأَخْرِجْنَا بِهِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَاجْعَلْهُ حُجَّةً لَنَا لَا عَلَيْنَا

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَلَى أَبْوَابِ رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣١هـ / ٦-٨-٢٠١٠م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الِاسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ» - الْجُمُعَةَ ١٩ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٦هـ |



٢٣-٩-٢٠٠٥م.

يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ لَنَا بِهِ الدَّرَجَاتِ، وَأَنْقِذْنَا بِهِ مِنَ الدَّرَكَاتِ،
وَكَفِّرْ عَنَّا بِهِ السَّيِّئَاتِ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «فَضْلُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَأَنْوَاعُهَا» - الْخَمِيسُ ٥ مِنْ رَمَضَانَ



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ فَصَائِلُ الْعِلْمِ
- ١٧ أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا
- ٢٢ فَصَائِلُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ
- ٢٨ فَضْلُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ
- ٣٩ كَيْفَ نَسْتَقْبِلُ شَهْرَ الصِّيَامِ؟
- ٤٠ جُمْلَةٌ مِنْ فَصَائِلِ الصِّيَامِ
- ٤٣ اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالْفَرَحِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ
- ٤٤ اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِالتَّوْبَةِ وَتَطْلِيقِ الْعَادَاتِ السَّيِّئَةِ
- ٤٥ اسْتِقْبَالُ رَمَضَانَ بِتَطْهِيرِ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ
- ٤٩ بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمَاتِ

